

استمارء حول المغادرة الاختيارية للوظيف ملحقة بالمنشور عدد بتاريخ

المراجع : القانون عدد 5 لسنة 2018 المؤرخ في 23 جانفي 2018

الأمر عدد 205 لسنة 2018 المؤرخ في 23 فيفري 2018

رقم بطاقة التعريف الوطنية

المعرف الوحيد

المعطيات الشخصية:

الإسم واللقب :

تاریخ و مکان الولادة:

الوضعية العائلية : متزوج (ة) مطلق(ة) أعزب (باء) أرمل (ة)

عدد الأبناء في الكفالة

لا يعمل القرین: يعمل

المعطيات الإدارية :

الهيكل الإداري:

مركز العمل :

الوضعية الإدارية :

الرتبة الصنف الدرجة مستوى التأجير الخطة الوظيفية

الأكاديمية الإدارية:

..... تاريخ الانتداب:

الأكاديمية العامة بالإدارة

الأكاديمية في الرتبة

..... سنوات العمل الفعلى الخاضعة للحجز بعنوان التقاعد

بسطة عن المهام الموكلة للمعني بالأمر

عدد الأعوان القائمين بنفس المهام الموكلة إلى العون المعنى ضمن الهيكل الذي ينتمي إليه

إمضاء وختم

صادقة

الرئيس المباشر
الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية أو
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
على توفر شرط المساهمات المعتبرة.

موافقة الوزير

قرار مغادرة اختيارية

(قانون عدد 5 لسنة 2018 مورخ في 23 جانفي 2018)

إن وزير... (أو الرئيس المدير العام...).

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتصل بضبط النظام الأساسي العام للأعون الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتممه وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

(أو القانون عدد 78 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أوت 1985 المتصل بضبط النظام الأساسي العام للأعون الدوافين والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية والشركات التي تمتلك الدولة أو الجماعات العمومية رأس مالها بصفة مباشرة وكليا، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتممه وأخرها القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 والمتصل بحفظ المبادرة الاقتصادية) وعلى القانون عدد 5 لسنة 2018 مورخ في 23 جانفي 2018 المتصل بالمغادرة اختيارية للأعون العموميين،

وعلى الأمر الحكومي عدد 205 لسنة 2018 المؤرخ في 23 فيفري 2018 المتصل بضبط صيغ وإجراءات وآجال تطبيق الأحكام المتعلقة بالمغادرة اختيارية للأعون العموميين،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 23 فيفري 2018 المتصل بضبط تاريخ انطلاق تطبيق الأحكام المتعلقة بالمغادرة اختيارية للأعون العموميين بعنوان سنة 2018،

وعلى القرار عدد.....المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمعنى بالأمر،

وعلى مطلب المعنى بالأمر بتاريخ.....

وعلى رأي اللجنة الخاصة برئاسة الحكومة،

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يقبل مطلب السيد
..... المولود في.....
..... تاريخ الانتداب.....
..... الرتبة.....
..... الصنف.....
..... مكان التعيين.....

في المغادرة اختيارية ابتداء من

الفصل 2: يتکفل المشغل بدفع منحة مغادرة جزافية للمعنى بالأمر تقدر ب..... تصرف دفعه واحدة وبصفة فورية. وتعفى من الضريبة على الدخل ومن الخصم من المورد المستوجب بعنوانها طبقا لأحكام مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات و لا تخضع للمساهمات بعنوان انظمة الضمان الاجتماعي.

.....في.....

وزير...(الرئيس المدير العام...)